

535243 - هل كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتجشأ ولا يتنأب؟

السؤال

سمعت من بعض المشايخ في بلادنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يتجشأ كما أنه لا يتنأب، فهل هذا صحيح؟

ملخص الإجابة

الموافق لمقام النبي صلى الله عليه وسلم وكمال زهده وخلقه، هو عدم حصول التناؤب منه، وكذا عدم حصول التجشؤ الحاصل من الشبع.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لم نقف على نص يشير إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم حصل منه التجشؤ.

والتجشؤ: يكون عادة من الشبع الزائد، ولم يكن ذلك حال النبي صلى الله عليه وسلم. وقد روى البخاري (5414): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ، فَدَعَا، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ الْخُبْزِ الشَّعِيرِ".

وقد يكون من الشراهة في الأكل، وهذا لا شك في أنه لا يتناسب مع مقام نبوته صلى الله عليه وسلم، وما نهى عنه من الشبع البالغ، وملء البطن. فعَنْ مَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ. **بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ يُقْمَنَ صُلْبُهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلُتْ لِبَطْنِهِ وَتُلُتْ لَشِرَابِهِ وَتُلُتْ لِنَفْسِهِ** رواه الترمذي (2380)، وابن حبان "الإحسان" (2/449)، وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وقد يتجشؤ الإنسان لغير شبع؛ إما لخواء في بطنه، أو لعدة، أو لنحو ذلك.

غير أننا، مع ذلك: لم نقف على من صرح بنفي وقوع الجشاء من النبي صلى الله عليه وسلم، ممن صنف في شمائله الشريفة، أو في الخصائص النبوية. ولم نقف كذلك على من أثبتته.

وبكل حال؛ فإذا قدر أن النبي صلى الله عليه وسلم، قد وقع منه تجشؤ، كما يقع للناس عادة؛ فإنما يكون ذلك في النادر من أحواله، ولهذا لم ينقل عنه ذلك أصلاً، ولم ينقل فيه أدب عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ سوى أن أمر من وقع منه ذلك ألا يتعالن به في الناس، بل يكفه، ويكظمه ما استطاع. فعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: تجشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (كف عنا جشأك فإن أكثرهم شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة) سنن الترمذي (2478)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه، والحديث حسنه الشيخ الألباني في "صحيح الجامع الصغير".

وجاء في تحفة الأحوزي: "قوله: (كف عنا) أمر مخاطب من الكف بمعنى الصرف والدفع، وفي رواية شرح السنة: أقصر من جشأك، (جشأك) بضم الجيم ممدود، أو النهي عن الجشأ هو النهي عن الشبع؛ لأنه السبب الجالب له". انتهى من تحفة الأحوزي.

والتجشؤ بصوت مرتفع ليس محرماً، وإنما يعد فعله خلاف الأدب، إن كان بحضرة الآخرين، حتى لا يتأذوا من الصوت والرائحة، ويتأكد استهجان هذا العمل إذا كان في بيئة تستهجنه وتستردل من يتعمده، أو يتساهل فيه.

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم: (130906)، ورقم: (226979).

ثانياً:

وأما التثاؤب، فلم يرد فيه أيضاً خبر صحيح، لكن وردت مراسيل تنفي عنه صلى الله عليه وسلم التثاؤب.

فورد حديث مرسل مقيد بالصلاة.

روى ابن أبي شيبه في "المصنف" (5 / 226)، قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي فَزَّارَةَ الْعَبْسِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: "مَا تَنَاءَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ قَطُّ".

وورد مرسل آخر، مطلقاً غير مقيد بالصلاة.

رواه البخاري في "التاريخ الكبير" (8 / 294 — 295)، معلقاً عن مسلمة بن عبد الملك.

قال البخاري رحمه الله تعالى: "يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنُ قَزَعَةَ، أَبُو زَكْرِيَّا، الْبَصْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعَ مَسْلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ، مُرْسَلًا، قَالَ: "مَا تَنَاءَبَ نَبِيٌّ قَطُّ".

ورواه الخطابي من حديث قزعة؛ لا ابنه.

فقال رحمه الله تعالى في "أعلام الحديث" (3 / 2226): حدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو الزَّيْبَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

حَرْبِ الْهَلَالِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَزَعَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ يَقُولُ: "مَا تَتَأَبَّ نَبِيٌّ قَطُّ، وَإِنَّهَا لَمِنْ عِلَامَةِ النُّبُوَّةِ".

وما ورد في هذه المراسيل هو الأشبه بمقام النبوة؛ لأنه قد صح أن التثاؤب مكروه إلى الله تعالى، وأنه من الشيطان؛ وإن كان قد يقال: إن الذي من الشيطان، هو ما يكون في الصلاة، ليثبط عنها، وليس مطلق التثاؤب.

روى البخاري (6226)، ومسلم (2994): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ: فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَتَأَبَّ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَتَأَبَّ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ.

والنبي صلى الله عليه وسلم قد وقى من الشيطان.

روى الإمام مسلم (2814): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ.

قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى:

"ومن الخصائص النبوية ما أخرجه ابن أبي شيبة، والبخاري في التاريخ من مرسل يزيد بن الأصم [لم نقف على مرسل يزيد في "التاريخ" وإنما ورد فيه مرسل مسلمة كما سبق ذكره] ، قال: (مَا تَتَأَبَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ)، وأخرج الخطابي من طريق مسلمة بن عبد الملك بن مروان قال: (مَا تَتَأَبَّ نَبِيٌّ قَطُّ)، ومسلمة أدرك بعض الصحابة وهو صدوق. ويؤيد ذلك ما ثبت أن التثاؤب من الشيطان. " انتهى. "فتح الباري" (10 / 613).

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم: (72313)، ورقم: (106439)، ورقم: (137242).

والخلاصة:

لم يرد نص صحيح الإسناد ينص على حصول أو عدم حصول التجشأ والتثاؤب من النبي صلى الله عليه وسلم.

لكن الموافق لمقام النبي صلى الله عليه وسلم وكمال زهده وخلقه، هو عدم حصول التثاؤب منه، وكذا عدم حصول التجشؤ الحاصل من الشبع، وما كان لعلة غير الشبع فلم يرد أيضا أنه حصل من النبي صلى الله عليه وسلم.

والله أعلم.